3 ـ زيادة الحدّاد على الحد: قال العلاّمة في إرشاد الأذهان: «ولو زاد الحدّاد عمداً مع أمر الحاكم بالاقتصار على الواجب فالنصف عليه في ماله، وإن كان سهواً فعلى عاقلته» ([1638]).